

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزارى رقم ٣٠٣ لسنة ٢٠١٢

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على المادة (٩٧٠) من القانون المدنى الصادر بالقانون رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٩٧ لسنة ١٩٨٧ بفتح حساب يسمى «حساب تمويل

الإسكان الاقتصادى» والمنشأ بتوصية اللجنة العليا للاستثمار والشئون الاقتصادية

برئاسة السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ١٠/٣/١٩٨٤ ؛

وعلى القانون رقم ١٣٩ لسنة ٢٠٠٦ بشأن المحاسبة الحكومية فيما تضمنه من تحويل

رصيد الحساب والصناديق الخاصة إلى وزارة المالية بحساب الخزانة الموحد

بالبنك المركزى المصرى ؛

وعلى مذكرة لجنة إدارة وتنمية حساب تمويل الإسكان الاقتصادى بقطاع الإسكان

والمرافق بالوزارة بشأن التعدى الواقع على وحدات العمارة رقم (١٧) - مساكن سابقة التجهيز

بمشروع إسكان النقابات المهنية بالقطامية والملوكة لحساب تمويل الإسكان الاقتصادى

التابع للوزارة وما تم اتخاذه من إجراءات حياله ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يزال بالطريق الإدارى التعدى الواقع من/ عمارة عرفة على وآخرين وأى متعددٍ آخر

على وحدات العمارة رقم (١٧) مساكن سابقة التجهيز بمشروع إسكان النقابات المهنية

بالتجمع الثالث - القطامية - القاهرة الجديدة .

(المادة الثانية)

على لجنة إدارة وتنمية حساب تمويل الإسكان الاقتصادى بقطاع الإسكان والمرافق بالوزارة والجهات المختصة اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة والتنسيق فيما بينها لتنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٢/٧/١٨

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

أ. د. م / محمد فتحى البرادعى